

أحكام القرآن

@ 79 \$ المسألة التاسعة والأربعون \$.

لما ذكر اﷺ سبحانه غسل الوجه مطلقا وتمضمض النبي صلى اﷺ عليه وسلم فبين وجه النظافة فتعين في ذلك ما قدمنا بيانه ثم لازم النبي صلى اﷺ عليه وسلم السواك فعلا وندب إليه أمرا حتى قال في الحديث الصحيح لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء وثبت عنه صلى اﷺ عليه وسلم أنه إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك وما غفل عنه قط بل كان يتعاهده ليلا ونهارا فهو مندوب إليه ومن سنن الوضوء لا من فضائله وقد بيناه في شرح الحديث الصحيح \$ المسألة الموفية خمسين قوله تعالى (! . \$) ! في التيمم فأدخل الباء فيه كما أدخلها في قوله تعالى (! !) وهو مستغنى عنه ليبين وجوب الممسوح به وأكده بعد ذلك بقوله (! !) وقد كان مستغنى عنه ولكنه تأكيد للبيان